14689 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري نا محمد بن يحيى وأبو الأزهر قالا نا يعقوب بن إبراهيم نا بن أخي الزهري عن عمه قال أخبرني سالم بن عبد ا بن عمر أن عبد ا بن عمر قال Y طلقت امرأتي وهي حائض فذكر عمر لرسول ا A فتغيظ رسول ا A فقال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل أن يمسها فذلك الطلاق للعدة كما أمر ا D وكان عبد ا طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها وراجعها عبد ا كما أمره رسول ا A رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد